

Distr.: General  
16 May 2022  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة  
مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة السابعة والسبعون

الجمعية العامة

الدورة السادسة والسبعون

البنود 35 (أ) و 38 و 66 و 111 من جدول الأعمال  
منع نشوب النزاعات المسلحة: منع نشوب النزاعات المسلحة  
الحالة في الشرق الأوسط  
بناء السلام والحفاظ على السلام  
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالتان متطابقتان مؤرختان 16 أيار/مايو 2022 موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة  
مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أتشرف بأن أحيل طيه رسالتين متطابقتين مؤرختين  
16 أيار/مايو 2022 موجهتين إلى الأمين العام للأمم المتحدة ورئيسة مجلس الأمن من فيصل المقداد،  
وزير الخارجية والمغتربين للجمهورية العربية السورية (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار  
البنود 35 (أ) و 38 و 66 و 111 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) بسام صباغ

الممثل الدائم

السفير



الرجاء إعادة استعمال الورق



## مرفق الرسالتين المتطابقتين المؤرختين 16 أيار/مايو 2022 الموجهتين إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

[الأصل بالعربية]

## رسالتان متطابقتان مؤرختان 16 أيار/مايو 2022 موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من وزير الخارجية والمغتربين في الجمهورية العربية السورية

أكتب لكم اليوم لأضعكم في صورة التطورات الأخيرة الهامة في بلادي سورية، والتي تتدرج في إطار الإجراءات التي تتخذها الدولة السورية منذ سنين مضت في مجال تحقيق المصالحات الوطنية وعودة المهجرين واللجئين إلى وطنهم وديارهم، وإعادة إدماج جميع المواطنين السوريين في مجتمعاتهم المحلية، واستعادة وترسيخ الأمن والاستقرار في الجمهورية العربية السورية.

وفي هذا السياق، فإنني على ثقة تامة بأنكم قد اطلعتم على إصدار السيد الرئيس بشار الأسد، رئيس الجمهورية العربية السورية، للمرسوم التشريعي رقم 7 بتاريخ 30 نيسان/أبريل 2022، والذي منح بموجبه عفواً عاماً عن الجرائم الإرهابية المرتكبة من السوريين قبل تاريخ 30 نيسان/أبريل 2022، عدا تلك الجرائم التي أفضت إلى موت إنسان، والمنصوص عليها في قانون مكافحة الإرهاب رقم 2012/19 وقانون العقوبات السوري.

وأشير في هذا الإطار إلى أن مرسوم العفو رقم 7 قد شمل المواطنين السوريين حصراً واستثنى الإرهابيين الأجانب، وذلك انطلاقاً من التزام الدولة السورية بصون السلم والأمن الإقليميين والدوليين، وحرصها على عدم إعادة تصدير هؤلاء الإرهابيين الأجانب إلى دول أخرى، وضمان استعادة الدول المعنية لمواطنيها والمقيمين على أراضيها من هؤلاء الإرهابيين الأجانب وتابعيهم وأفراد أسرهم.

وفور صدور هذا المرسوم التشريعي، باشرت وزارة العدل والجهات القانونية والقضائية المختصة في سورية بتنفيذ مضمونه في جميع أنحاء البلاد، بحيث يستفيد من هذا المرسوم التشريعي جميع السوريين داخل البلاد وخارجها ممن تنطبق عليهم أحكامه، وبما يشمل الذين كانوا موقوفين وتم إطلاق سراحهم، أو من كانت هناك بحقهم دعاوى قضائية قائمة وغير موقوفين، أو من توجد بحقهم إداعات بحث وملاحقة قضائية. وفي هذا السياق، أود الإشارة إلى أن السلطات القضائية والقانونية المختصة قد باشرت فوراً، وتنفيذاً لأحكام المرسوم، بطي وإلغاء جميع مذكرات الملاحقة والبحث والتوقيف والإحضار الغيابية ومذكرات الحكم وأحكام القضاء الغيابية الصادرة بحق أي مواطن سوري داخل سورية وخارجها، وبمفعول فوري ودون الحاجة لمراجعة أي جهة قضائية أو أمنية أو قانونية.

وإن مرسوم العفو رقم 7 المؤرخ 30 نيسان/أبريل 2022 مختلف عن مراسيم العفو السابقة واستثنائي بطبيعته القانونية والاجتماعية والسياسية، وهو يعكس مرحلة متطورة ونقطة تحول في إطار جهود وإرادة الدولة السورية لترسيخ مفاهيم المصالحة والتسامح بشكل مستدام.

وأود في هذا السياق أن أعيد التذكير بأن السيد الرئيس بشار الأسد، رئيس الجمهورية العربية السورية، قد وقّع منذ عام 2011 وحتى اليوم عشرين مرسوم عفو عام، استفاد منها عشرات الآلاف من المواطنين السوريين داخل البلد وخارجها، حيث تم إطلاق سراح 864 28 موقوفاً من محكمة قضايا الإرهاب

بعد إسقاط الدعاوى القضائية التي كانت قائمة بحقهم. كما انخرط أكثر من 272 000 مواطن سوري في عمليات التسوية والمصالحات الوطنية في مختلف المحافظات السورية، وعادوا إلى حياتهم الطبيعية وإلى منازلهم وأعمالهم بعد إلغاء كافة الإجراءات القضائية والقانونية الاحترازية أو العقابية التي كانت صادرة بحقهم. وأشار أيضا إلى أن وزارة الخارجية والمغتربين كانت قد وجهت كافة البعثات الدبلوماسية والقنصلية السورية في الخارج، باستقبال المواطنين السوريين المغتربين الراغبين بالاستفادة من مراسيم العفو العام كافة.

وأثنى بأن هناك العديد من العقوبات التي لا تزال تعترض طريق بلادي سورية في مجالات تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي. ويأتي في مقدمة العقوبات المصطنعة الوجود العسكري الأجنبي غير الشرعي للقوات التركية والأمريكية وقوات ما يسمى "التحالف الدولي"، وسيطرة الميليشيات الانفصالية التابعة للولايات المتحدة الأمريكية على حقول النفط والغاز وعلى الأراضي الزراعية الهامة التي تشكل الخزان الغذائي الأساسي للشعب السوري، وكذلك الإجراءات القسرية أحادية الجانب المدمرة المفروضة على الشعب السوري التي تعيق إطلاق عملية التعافي المبكر وإنعاش الاقتصاد السوري، وعودة اللاجئين والنازحين إلى مناطقهم.

وأدعوكم إلى دراسة ما تم تحقيقه في سورية بشكل عميق ومتوازن، وإلى تطوير مقاربة سياسية إيجابية وبناءة ومنتهجة في التعامل مع الوضع في الجمهورية العربية السورية. فلقد باتت اللحظة حاسمة للعمل مباشرة وبشكل مسؤول وجدي ونزيه مع الحكومة السورية، وبمنأى عن أية اعتبارات لا تأخذ المصلحة الوطنية السورية وآفاق تحقيق الأمن والاستقرار والرفاه لشعبنا السوري وجهود مكافحة الإرهاب بعين الاعتبار.

وأكون ممثنا في حال إصدار هاتين الرسالتين المتطابقتين كوثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البنود 35 (أ) و 38 و 66 و 111 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فيصل المقداد

وزير الخارجية والمغتربين